

حكم الأكل من ثمار المزرعة بدون إذن

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا وبارك فيكم. يقول السائل انا رجل معتمر وذهبت الى مزرعتي عثمان رضي الله عنه. واكلت من زرع موجود فيها بدون اذن ولم اعلم بشيء. فهل علي شيء من اللائم في هذا الفعل؟ انا ما ادري ايش قصة المزرعة عثمان رضي الله عنه - [00:00:00](#) كيف علمها؟ لكن اذا كانت مزرعة تسمى مجرد تسمية هذا شيء لكنه مزرعة عثمان رضي الله عنه هذه دائمًا تخصيص أماكن باسماء وان هذه هذه كلها لا دليل عليها هو صار يعني - [00:00:21](#)

من ذلك بعض الغلو في بعض الاماكن اما التسمية لا بأس تسمية كم يسميها بإسم الصحابي هذا لا بأس به اما ما يتعلق بالأكل هذا اذا كانت الثمرة التي اكلت منها ثمرة ظاهرة على الطريق. متداولة متداولة - [00:00:38](#)

واشتتها نفسها واكلت بلا دون ان تحمل فلابأس لكن ان امكن ان تصوت لصاحب النخل فان اجابك استاذنت والا فلا بأس كما لو مررت بباب في الطريق فليصوت يا صاحب الباب ثلاثة كما الحديث الصحيح. رووي رووية من طرق - [00:00:57](#) لكن لا يحمل لا يحمل. النبي عليه الصلاة والسلام قال من دخل فاكلا ولم يحمل يعني ولم يتخذ خبلة من يعني من دخل بستاننا وبعدها فاكل منه آآ فاخذ منه وسرق بعد ان قطع - [00:01:18](#)

قطع لكن اذا كان لم يحمل انما اخذ بقدر ما يأكل فلابأس. رووي ابو داود ايضا بسند لا بأس به. ان رافع بن عمرو اما في بستانه جاءه بعض الصحابة الصغار من الشباب فاكل من الثمرة فضربه ثم جاء الى النبي عليه وسلم يبكي فدعا - [00:01:45](#) من قال لا لم لم تطعمه اذ كان جاهلا لم تعلمته اذ كان جاهلا ولم تطعمه اذ كان جائعا. ثم قال لذاك اشبع الله بطنك معنى انه انكر على صاحب البستان وان الواجب هو الاذن في مثل هذا في الثمار المتداولة يأخذ مقدار ما يأكل - [00:02:05](#)